

بحار الأنوار

[256] (باب 30) * (من بلغه ثواب من □ على عمل فأتى به) * 1 - ثو: أبي، عن علي

بن موسى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام، عن صفوان، عن أبي عبد □ عليه السلام قال: من بلغه شيء من الثواب على شيء من الخير فعمله كان له أجر ذلك وإن كان رسول □ صلى □ عليه وآله لم يقله. 2 - سن: أبي، عن أحمد بن النضر، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد □ عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى □ عليه وآله شيء من الثواب ففعل ذلك طلب قول النبي صلى □ عليه وآله كان له ذلك الثواب وإن كان النبي لم يقله. 3 - سن: أبي، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد □ عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى □ عليه وآله شيء من الثواب فعمله كان له أجر ذلك وإن كان رسول □ صلى □ عليه وآله لم يقله. بيان: هذا الخبر من المشهورات رواه الخاصة والعامة بأسانيد ورواه ثقة الإسلام في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم مثل ما مر. 4 - وروى أيضا عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن عمران الزعفراني، عن محمد بن مروان، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من بلغه ثواب من □ على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب أوتيه وإن لم يكن الحديث كما بلغه. وقال السيد ابن طاووس رحمه □ - بعد إيراد رواية هشام بن سالم من الكافي بالسند المذكور - : ووجدنا هذا الحديث في أصل هشام بن سالم رحمه □ عن الصادق عليه السلام. أقول: ولورود هذه الأخبار ترى الأصحاب كثيرا ما يستدلون بالأخبار الضعيفة والمجهولة عن السنن والآداب وإثبات الكراهة والاستحباب، وأورد عليه بوجوه: الأول: أن الاستحباب أيضا حكم شرعي كالوجوب فلا وجه للفرق بينهما و الاكتفاء فيه بالضعاف. والجواب: أن الحكم بالاستحباب فيما ضعف مستنده ليس

في